

المجلس (531) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح -

[00:00:02](#)

باب صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به. قال حدثنا علي ابن عبد الله. قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبدالله بن عامر عن ابيه رضي الله عنه انه قال - [00:00:22](#)

رأيت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:40](#)

اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب باب التطوع على الدواب وايضا توجهت به. هذه الترجمة اه فيها اه او متعلقة اه التطوع على على الدابة التطوع على الدابة بان يكون راكبا - [00:00:57](#)

وهذا انما يكون في السفر وهذا انما يكون في سفر يصلي النافلة على الدابة على مركوبه واي على اي وجهة كان متجها سواء كان مستقبل قبة او غير مستقبل القبة - [00:01:22](#)

الا انه جاء في بعض الاحاديث ما يدل على انه عندما يبدأ الصلاة فانه يستقبل القبة. ثم بعد ذلك يتجه الى الجهة التي يريد اينا اتجه. سواء اه من جميع الجهات - [00:01:41](#)

سواء القبة امامه او وراه عن يمينه او عن شماله يصلي على على دابته وهذا آ فيما يتعلق مثلا في صلاة الليل او صلاة الضحى او يعني الصلوات التي هي النوافل المطلقة - [00:01:57](#)

وليست اه الرواتب لان المسافر عليه لا ينبغي له ان يأتي بالرواتب وانما يأتي بالفرائض بالفرط مقصورا يأتي به مقصورا اذا كان مسافرا واما ما يتعلق الرواتب فانه ينتفل على دابته ولا بأس بذلك لان الاحاديث جاءت عن رسول - [00:02:19](#)

صلى الله عليه وسلم في ذلك ولكنه عند البدء يبدأ الى جهة القبة ثم يتوجه الى حيث اتجهت به راحلته ثمان التخفيف على الناس وعلى المسلمين بان يصلوا راكبين لان في ذلك جمع بين المصلحتين. مصلحة التطوع ومصلحة السير. لانه لو كان الصلاة لا تكون الا -

[00:02:47](#)

في الارض بالنسبة للتطوع يحتاج الانسان الى ان ينزل ويصلي وقد تكون صلاته طويلة فيكون بذلك فاته قطع المسافة بسبب كونه ينزل للصلاة. لكن كونه اه ينزل للمفروضة فقط يصلي على الراحلة على يصلي النوافل على الدابة لا بأس لان في جمع بين المصلحتين

مصلحة التطوع - [00:03:18](#)

تحت قطع المسافة ومصلحة قطع المسافة في في حال ركوبه فيكون جمع بين التطوع وجمع بين قطع المسافة في السير في الجهة التي يريد اياها والتنفل يكون في جميع في جميع انواع التنفل - [00:03:45](#)

يعني حتى الوتر فانه يصليه على الراحلة. وانما الذي يلزم النزول فيه هو الصلاة المكتوبة. واما ما عداها فانه اه يصليه على راحلته فانه يصليه على راحلته وكما قلت فيما يتعلق بالنوافل المتعلقة بالصلوات التي هي الرواتب لا يفعلها الا ركعتي الفجر فان ركعتي

لازمة في الحظر والسفر. وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتركها لا في الحظر ولا في السفر. اكد السنن الوتر وركعة وركعتا الفجر وهما يصليان على الدابة او على الراحلة وانما الذي آآ يلزم - 00:04:33

النزول فيه والصلاة على الارض هو الفريضة. الحديث عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على حيث توجهت به. يعني هذا من الاحاديث الكثيرة الدالة على مشروعيتها ذلك وان ومنها هذا الحديث ان الرسول - 00:04:53

وسلم آآ رآه عامر بن ربيعة انه يصلي على راحلته اينما توجهت. نعم. قال حدثنا علي ابن عبد الله ابن مديني عن عبده الاعلى ابن عبد الاعلى المعمر معمر ابن راشد عن الزهري محمد المسلم بن عبيد - 00:05:13

عن عبد الله ابن عامر نعم. عن ابيه. نعم. قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد ابن عبد الرحمن ان جابر بن عبدالله رضي الله عنهما اخبره ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يصلي التطوع وهو راكب - 00:05:33

في غير القبلة ثم ذكر حديث جابر وهو مثل الذي قبله كان عليه الصلاة يصلي تطوع وهو راكب يعني في غير القبلة ولكن هذا في السفر ولا يكون هذا في الحذر - 00:05:53

التطوع راكبا لا يكون في الحظر وانما يكون في السفر. لان السفر في مسافة يحتاج الى قطعها. واما ما ما كان في الحظر فانه آآ يعني آآ ينتهي ركوبه في وقت يسير ويصلي آآ ويصلي آآ في - 00:06:07

او في اي مكان يريد ان يصلي فان هذا لا يسوغ فيما يتعلق بالحظر واما بالنسبة للسفر فانه شائع وهذا هو الذي كان يفعله الرسول صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم - 00:06:27

قال حدثنا ابو نعيم بفضل بن دكين عن شيبان ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى ابن ابي كثير الامامي عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان انجب عن جابر عن جابر ابن عبد الله نعم نعم - 00:06:43

قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع قال وكان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي على راحلته ويوتر عليها ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله - 00:07:00

ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر. نعم. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه كان يخبر انه كان يصلي على راحلته ويصلي الوتر على راحلته وانه اخبر بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله. فهذا فيه بيان الحكم والدليل. بيان الحكم والدليل - 00:07:19

لان ابن عمر رضي الله عنه كان يصلي على راحلته يعني حتى حتى الوتر ويخبر النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله هذا هو الدليل لان الفعل لان الذي حصل منه فعل وهو مقتد بهذا الفعل برسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وهذا فيه بيان ما - 00:07:41

عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من تبليغ السنن واظهارها وفعلها واخبار ان هذا الذي يفعلونه انما ما هو اه اقتداء برسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد عن وهيب هيب بن خالد عن موسى بن عقبة النافع عن ابن عمر نعم قال رحمه الله - 00:08:04

باب الايماء على الدابة. قال حدثنا موسى قال حدثنا عبدالعزيز بن مسلم. قال حدثنا عبد الله بن دينار. قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يصلي في السفر على راحلته اينما توجهت يومئذ. وذكر عبد الله ان النبي - 00:08:29

صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يفعله. ثم ذكر هذه الترجمة باب صلاة الراحلة والصلاة على الراحلة باب الايماء على الدابة. باب الايماء على الدابة يعني في صلاة التطوع. الايماء على الدابة في صلاة التطوع فانه في حال ركوعه - 00:08:49

ايماء ويكون الامام بالركوع بالسجود يعني انزل وآآ اكثر في اه اه من الاناية بالركوع. يعني يكون اه الركوع اه يعني اخف منه والذي اه ولما اكثر واشد بمعنى انه لا يسوي بين الركوع والسجود في الامام بل يؤمن بركوعه ويومي لسجوده - 00:09:08

ويكون الامام السجود احفظ من او اقل من الايماء للركوع. وذلك ان ان هذا العمل اه الذي هو الايماء والتفريق بين الحالتين يعني اه على قياس الصلاة لان الركوع يختلف عن السجود - 00:09:38

في هيئة الصلاة فكذلك ايضا في التطوع على الدابة فان الاماء فيما يتعلق بسجود يكون اقبط من بالركوع وهذا ايضا فيه بيان فيه فعل الصحابي وبيان القدوة والاسوة في ذلك وانه رسول - 00:09:58

الله صلى الله عليه وسلم وكانوا آآ يفعلون هذه السنن وقودتهم واسوتهم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا موسى موسى بن اسماعيل عن عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر - 00:10:20

يقول لماذا فرق بين الرواتب وغيرها من النوافل؟ مع ان الرواتب اكد من النوافل المطلقة. الرواتب هذه تتعلق بالفريضة والفريضة تقصر الفريضة تقصر لا يؤتى بها تامة. لا يؤتى بها تامة. فلها مرتبطة بالصلاة والصلاة قد قصرت فيعني الذي يناسب مع القصر هو عدم هذا قبل الفرائض الا ركعتي الفجر فانه يأتي بهما. فلانها مرتبطة بالصلاة والصلاة قد قصرت فيعني الذي يناسب مع القصر هو عدم الاتيان بالنوافل اما بالنسبة للصلوات المطلقة التي لا علاقة لها بالرواتب فهذه لا لا علاقة لها بالرواتب فلا فلا تكون مثل الرواتب - 00:11:06

التي اه خفت الصلاة ونقصت الصلاة ثم بعد ذلك يؤتى برواتب تكون معها. ولهذا جاء عن عبد الله ابن عمر قال لو كنتم سبحا لاتممت. يقول هل يكون الايماء بالرأس فقط؟ او يومئ حتى - 00:11:31

بالظهر ليس بالرأس فقط ليس برأسه وانما في الظهر ايضا. من خشي على نفسه اللصوص بالليل وكان في مكان في سيارته فهل له ان يصلي الفريضة فيها؟ آآ الفرائض يؤتى بها في حال في حال في - 00:11:48
ولا يؤتى بها في حال ركوب واذا كان الانسان آآ احتاج الى انه فانه يؤخرها يؤخرها الى نهاية وقته التي تليها ويجمع بينها جمع تأخير اما اذا كان الصلاة التي يصليها يعني آآ هي مثل الفجر وقتها ينتهي - 00:12:13
بطلوعه بطلوع الشمس. وقتها ينتهي بطلوع الشمس وآآ تأخيرها لا يجوز تأخيرها. يصليها على حسب حاله يصليها على حسب حاله. حتى مثل مثل الطائرة الصلاة في الطائرة اذا كان الانسان آآ سيخرج - 00:12:37

الوقت وانها لا وانه اذا لا يصل المطار الذي هو قادم مقدما قادم عليه الا بعد خروج وقت فانه يصلي على حسب حاله يصلي على حسب حاله وان لم يعني اذا ان حصل مكانا يركع ويسجد فيه في الطائرة فعل وان لم يحصل فانه يصلي - 00:13:01
حسب الحادث الكرسي الذي هو عليه. نعم. قال رحمه الله تعالى باب ينزل للمكتوبة قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله ابن عامر ابن ربيعة ان عامر بن ربيعة رضي الله - 00:13:21
واخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو على الراحلة يسبح يومئذ رأسه قبل اي وجه توجه. ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يصنع ذلك في الصلاة - 00:13:39

المكتوبة ثم ذكر قال ينزل للمكتوبة يعني ان الصلاة على الراحلة وعلى المركوب انما تكون في النوافل لا في والفرائض يتعين النزول يعني النزول وصلاتها على الارض لا يصليها راكبا لا يصليها راكبا انما يتعين عليه النزول. واراد هذا الحديث عن عمرو بن ربيعة رضي الله عنه انه كان يؤمن برأسه - 00:13:59
وانه لا ينزل وانه لا وانه لا يفعل ذلك في المكتوبة يعني ان المكتوبة تحتاج الى نزول وصلاة ابركوع وسجود لا بايماء قال حدثنا يحيى ابن بكير نعم عن الليث ابن سعد - 00:14:26

عن عقيد عقيل ابن خالد ابن عقيل عن ابن شهاب. نعم. عن عبد الله ابن عامر ابن ربيعة. نعم. عن عامر ابن ربيعة. نعم وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان عبد الله يصلي على دابته من الليل وهو - 00:14:48
مسافر ما يبالي حيثما كان وجهه. قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة. ثم ذكر - 00:15:07
الحديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه عنهما انه كان آآ كان آآ يصلي آآ النوافل على الدابة ومنها الوتر وانه آآ وانه آآ عند الاذان المكتوبة يعني ينزل ويصلي ويخبر ان - 00:15:27
فعل الرسول صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ففي هذا بيان ان المكتوبة لا بد فيها من النزول. وان الانسان يصلي على الارض وهذا

ليس مثل النوافل لان النوافل تطول يطول ولو كان يعني يصلحها في الارض يعني آآ فات عليه قطع المسافة - [00:15:47](#)

واما بالنسبة للرواتب يعني وقتها قصير ولا يكون فيه تأثير على السير فيها اه تعين النزول كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم.

واما النوافل المطلقة فانه يصلحها على الدابة. ليجمع بين قطع المسافة - [00:16:07](#)

وفعل الطاعة. وقال الليث عن يونس ابن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله. نعم. قال حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان قال حدثني جابر ابن عبد - [00:16:27](#)

الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يصلي على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة ثم ذكر هذا الحديث عن عن جابر رضي الله عنه ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو المشرق - [00:16:47](#)

يعني يعني ذهب من المدينة الى جهة شرق فكان يصلي نحو المشرق فاذا جاءت المكتوبة نزل ومعنى ان القبلة تكون على يمينه.

القبلة تكون على يمينه اذا كان اتجه من المدينة الى الشرق فان القبلة تكون على - [00:17:13](#)

يمينه فهذا فيه التوجه الى اين؟ صلاة النافلة على اي جهة كانت الا ان المكتوبة لا بد من النزول في صلاتها على الارض. نعم. قال حدثنا معاذ بن فضالة. نعم. عن هشام الدشوائي. عن يحيى. ابن ابي كثير - [00:17:34](#)

محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن جابر ابن عبد الله قال رحمه الله تعالى باب صلاة التطوع على الحمار قال حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا انس ابن سيرين قال استقبلنا انس - [00:17:54](#)

رضي الله عنه حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيت يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيته تصلي لغير القبلة فقال لولا اني رأيت - [00:18:14](#)

رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فعله لم افعله. ثم ذكر باب الصلاة على الحمار يعني ان انه يصوغ الصلاة عليه لان الحمار يعني فضلاته وهذه نجسة. بخلاف الابل - [00:18:33](#)

بخلاف الابل والخيول فان فضيلتها طاهرة لانه مأكول اللحم لان ما كان مأكول لحم فبوله طاهر وروثه طاهر. واما ما كان يعني مثل الحمير والبغال. وغيرها فانها فان روثها وبولها - [00:18:53](#)

يجوز الانسان يتطوع على الحمار وان يصلي على الحمار لكن مع حصول السلامة من شيء يخرج منه ويصيب بدنه او يصير يصيب ثيابه. وهذا بخلاف الدواب التي هي الابل والخيول فان فانه لو اصابه شيء من بولها ارودها فانه لا - [00:19:13](#)

لا يؤثر على ابيه لان ذلك طاهر. لان بول ما يؤكل لحمه وروجه. بول ما بول ما يؤكل لحمه. وكذلك روثه هما هما طاهران وانما النجاسة في مثل الحمير ولكن الانسان اذا ركبها يتعد عن او يتحرك - [00:19:43](#)

من ان يصل اليه شيء من من روثها او من او من بولها وفيه ايضا دلالة على التخفيف فيما يتعلق بالنسبة لعرق الحمار كونه يعني قد تطول المسافة ويحصل منه - [00:20:03](#)

وعرق ان ذلك لابد منه انه يحصل. وقد كان عليه الصلاة والسلام يصلي على على الحمار. آآ فدل هذا على ان ما يتعلق بعرقه او ما يحصل من عرقه ان ذلك لا يؤثر وانما ليؤثر هو بوله وروثه. يقول انس بن سيرين استقبلنا - [00:20:21](#)

انسا حين قدم من الشام الى البصرة يعني وهذا يدل على استقبال القادم على استقباله وملاقاته وان يعني ذلك سائغ استقبلنا انسا حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر. فلقيناه بعين التمر موضع قريب من البصرة - [00:20:41](#)

وكان يصلي على راحلته آآ والقبلة من ذا الجانب نعم يشير انه على يساره انه على يسار القبلة قيل له ان رأينا كذا قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل هذا وانه يقتدي بالرسول صلى الله عليه وسلم والاحاديث - [00:21:06](#)

في الصلاة الى غير جهة القبلة بالنسبة للتطوع كثيرة جدا ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن انس وعن غيره. قال حدثنا احمد بن سعيد نعم عن حبان حبان بن هلال - [00:21:26](#)

حبان ابن هلال ويعني اه يعني هناك اه اسم اسم حبان بكسر الحاء وهذا حبان بفتحها والذي هو حبان عن عدد يطلق عليهم حبان. اما

حبان فانه لم يأت الا ظبط يأتي بالفتح الا في هذا الراوي. الذي هو حبان - 00:21:40

ابن هلال حبان ابن الهلال بفتح الحال. واما بفتح بكسر الحاء فهو كثير. نعم. الهمام. همام بن يحيى العوزي عن انس ابن سيرين عن انس. نعم رواه ابن طهمان عن حجاج عن انس بن سيرين عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ابن طهمان -

00:22:06

وهو ابراهيم طهمان. نعم. عن حجاج بن حجاج. الباهلي عن انس بن سيرين عن انس. نعم. المثل الاول وشو؟ المتن الاول قبل هذا. فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة. فقال لولا اني رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم فعله لم افعله - 00:22:31
يعني كل من هما فيه رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. هل يجوز للانسان ان يتنفل اذا كان يسافر وهو على ماشي على رجليه نعم له ان يتنفل ويمشي على رجله. هل السفينة تعامل معاملة الراحلة؟ اي نعم. تعامل معاملة الراحلة الا انه - 00:22:50
اذا كان اتجاه مستقيم ويعني الانسان يتجه للقبلة يصلي. يصلي متجه الى القبلة في السفينة مثل الطائرة كما قلنا اذا كانت الطائرة فيها مكان يركع فيه ويسجد ويصلي يعني يفعل ذلك واذا لم يجد فانه والسفينة تختلف عن تختلف عن - 00:23:10
عن الطائرة وغالبا ان السفن يكون فيها اماكن واسعة. يمكن الانسان ان يركع ويسجد فيها قال رحمه الله تعالى باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها قال حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر ابن محمد ان حفص بن عاصم حدثه قال سافر ابن عمر - 00:23:30

رضي الله عنهما فقال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم اراه يسبح في السفر وقال الله جل ذكره لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ثم ذكر باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة - 00:23:53

في السفر دبر الصلاة وقبلها يعني اه الرواتب المتعلقة بالصلوات المكتوبة فانه في الحضرة في هناك رواتب مكتوبة هي اربع قبل الظهر وثلثين بعدها وثلثين بعد المغرب وثلثين بعد العشاء وثلثين قبل الفجر - 00:24:13

اما بالنسبة للفجر فقد جاء مداومة الرسول صلى الله عليه وسلم على ادائها اي الركعتين قبل الفجر كان يداوم عليها في الحضرة والسفارة اما الرواتب الاخرى فان السنة عدم فعلها وانما السنة جاءت في الرواتب المطلقة جاءت في الرواتب - 00:24:34
المطلقة واما ما يتعلق بالصلوات المكتوبة فان آآ التنفل برواتب بها هذه آآ جاءت السنة بعدم ذلك. نعم سافر ابن عمر فقال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم اراه يسبح في السفر. يسبح يعني يتنفل. مقصود التسبيح النافلة. والمقصود من ذلك - 00:24:54
التسبيح المتعلق بالصلاة التنفل المتعلقة بالصلاة اما النوافل المطلقة فقد عرفنا انه يصليها على راحلته وانها انه حينما توجهت حتى الوتر وحتى ركعتي الفجر الا انه ينزل للمكتوبة. نعم وقال جل جل ذكره لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة نعم يعني الرسول صلى الله عليه وسلم هو القدوة والاسوة وما كان يسبح - 00:25:22

يعني السبحات المتعلقة بالصلاة الا ركعتي الفجر قال حدثنا يحيى بن سليمان عن ابن وهب عبد الله عن عمر ابن محمد. نعم ابن زيد ابن عبد الله ابن عمر نعم عن حفص ابن عاصم - 00:25:53

ابن عمر ابن الخطاب عن ابن عمر قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عيسى ابن حفص ابن عاصم. قال حدثني ابي انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين واما بكر وعمر وعثمان -

00:26:14

كذلك رضي الله عنهم ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر انه صحب النبي صلى الله عليه وسلم وصاحب ابو بكر وعمر وعثمان وعثمان فكانوا يجدونه في الصلاة على ركعتين - 00:26:40

يعني المفروض من ذلك لا يجدون يعني اه بحيث يتمون ولا ايضا يأتون بزيادة هي النوافل المتعلقة بها ركعتين يعني انهم لا يجدون في الاتمام بانهم يتمون بل يقصرون وكذلك ايضا لا يتمثلون - 00:26:52

اه او يصلون النوافل يعني وراء هاتين الركعتين قال حدثنا مسدد عن يحيى قطان عن عيسى ابن حفص ابن عاصم عن ابيه عن ابن عمر قال رحمه الله تعالى باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها - 00:27:15

وركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر في السفر قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو عن ابن ابي ليلى انه قال ما انبأ احد انه رأى النبي - [00:27:39](#)

صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى الضحى غير ام هانئ رضي الله عنها. ذكرت ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيته ف صلى ثمان ركعات. فما رأيته صلى صلاة اخف منه - [00:27:55](#)

غير انه يتم الركوع والسجود ترجمة باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها لما ذكر ما يتعلق بالصلاة المكتوبة وانه لا يصلي الرواتب المتعلقة بها. ذكر بعد ذلك التطوع في غير - [00:28:15](#)

آآ دبر الصلاة وقبلها يعني انها صلوات المطلقة النوافل مطلقة مثل صلاة الضحى وصلاة الليل فان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك اما ما يتعلق بالنسبة للرواتب فيستثنى من ذلك صلاة الفجر ركعتي الفجر فان النبي كان يصليها كان يصليها وكان يداوم عليها - [00:28:39](#)

آآ هي والوتر ما كان يتركهما لا في حضر ولا في صدر ولما ذكر آآ ما يتعلق بان آآ الرواتب المتعلقة بالصلاة استثنى من ذلك ركعتي الفجر و بين ان آآ الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتطوع آآ بالنوافل المطلقة التي لا تعلق - [00:29:03](#)

بالصلوات المكتوبة. وذكر صلاة الضحى وان وان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الضحى في عام الفتح وكان ثمان ركعات وكان يعني يخففها ولكنه تخفيفا في تمام. يعني كان يأتي بها على التمام والكمال مع كونه لا يطيلها. نعم - [00:29:28](#)

وركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر في السفر. نعم يعني يدل على ركعتي الفجر اللي هي الراتبة فعلها رسولا في السفر وكان يداوم عليها وفي ذلك تلك الصلاة التي نام عنها حتى طلعت الشمس فانه فانهم توضحوا - [00:29:56](#)

وصلوا اه النافلة ثم صلوا الفريضة. نعم وذكر الحديث من طريق ابن ابي ليلى قال ما انبأ احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير ام هانئ. ذكر - [00:30:14](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيته ف صلى ثمان ركعات فما رأيته صلى صلاة اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود. يعني هذا يعني هذا يتعلق بصلاة الضحى وهي من النوافل المطلقة التي لا علاقة لها في الرواتب - [00:30:29](#)

لهذا الرسول صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه صلاها في بيت ام هانئ وكان ثمان ركعات. نعم قال حدثنا حفص بن عمر عن شعبة عن عمرو بن مرة نعم عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن ابن ابي ليلة - [00:30:49](#)

عن ام هانئ نعم وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله بن عامر ان اياه رضي الله عنه اخبره انه النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى صلى الصبح بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث - [00:31:15](#)

وجهت به ايه وهذا فيه صلاة الليل على الراحلة يعني صلاة السبحة التي هي النافلة في الليل على الراحلة فكان جاء عنه ذلك في الليل وجاء عنه في النهار. جاء عنه في النهار في صلاة الضحى وجاء عنه في صلاة الليل انه كان آآ - [00:31:37](#)

تنفل اه او يؤدي السبحة على راحلته. وحتى الوتر كما مر الا انه ينزل للمكتوبة وحدها. نعم قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبدالله عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى - [00:31:57](#)

الله عليه وعلى اله وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان ابن عمر يفعل الوتر ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ذكر التسبيح التي هو التنفل وانه كان يسبح على راحلته حيث كان وجهه - [00:32:17](#)

المقصود بذلك النوافل التي اه هي مطلقة. الا فيها مطلقة. اه اما النوافل المتعلقة بالرواتب قد مر ما يتعلق بها وكذلك مر احاديث كثيرة في صلاة اه اه النوافل المطلقة على الراحلة حيثما توجهت - [00:32:38](#)

نعم قال حدثنا ابو اليمان حكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر. نعم قال رحمه الله تعالى باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى - [00:33:00](#)

واله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. اللهمم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم نفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين. احسن الله اليك اه - [00:33:20](#)

لماذا نقول ان السفن تعامل معاملة الراحلة الان السفن يا شيخ كانها قرية السفن تعامل المعاملة الراحلة تعامل معاملة الراحلة اذا كان فيها اكتظاظ مثل الطائرة. واما بالنسبة بالنسبة للمكان الذي يكون فيه مجال للصلاة اماكن الواسعة يصلون بها وقد - [00:33:40](#) جماعة في سعة المكان فهذه آآ هذه مثل ما ذكرنا مثل القرية او مثل المكان الواسع او البيت الكبير او المكان الفسيح الذي تؤدي فيه الجماعة كما تؤدي على الارض. لكن اذا - [00:34:09](#)

ازدحام وصارت مثل الطائرة فانها تعامل معاملة الطائرة صلاة الثمان ركعات التي ذكرتها ام هائلة رضي الله عنه. القول بانها صلاة الفتح ما رأيكم؟ والله ما اعلم شيئا ما اعلم يعني يمكن ان يكون لو ثبت يمكن يكون هذا وهذا - [00:34:29](#) لكن ما ادري عن ثبوت انها صلاة الفتح تقول صلاة النوافل في مكة والمدينة بغية كسب الاجر المضاعف وشرف المكان اذا كان مسافر اذا كان مسافر وصلى مع الناس الجماعة يأتي بالرواتب. ويأتي بغيرها - [00:34:56](#) ما دام انه صلى مع الجماعة وصلى صلاة تامة فانه مثل مثل الناس الموجودين. فله ان يصلي الرواتب وله ان يصلي ويصلي ما شاء. وهذه اه فرصة. ومناسبة وموسم ومواسم الاخرة - [00:35:17](#)

اه تيسر لمن يسره الله له فانه ينبغي له ان يكثر من النوافل ومن اه الصلاة لان في المسجدين الشريفين مضاعفة يقول هل يصح الاستدلال باستقبال الناس لانس بن مالك لما جاء الى البصرة على ما يفعله الناس الان من استقبال الحاج في - [00:35:37](#) ونحوها ما في بأس ابدا. لا بأس بذلك. في المطار وغير المطار يستقبلونه في الطريق اذا كان يعني يمضي بالسيارات يمكن ان يستقبله في الطريق يقول اذا علم الانسان انه سوف يقيم في بلد اكثر من اربعة ايام لكنه لا يدري كم هذه المدة - [00:36:02](#) ستطول فهل يقصر او يتم؟ ما دام انه يعرف انها اكثر من اربعة ايام فانه يتم ما دام انه يعرف ان اقامته انها اكثر من اربعة ايام وانه جالس اربعة ايام محققة فانه يتم من حين يصل - [00:36:27](#)

اما اذا كان لا يعرف فانه يقصر ولو طالت المدة. يعني كل يوم يقول انتهينا كل يوم انتهى انتهينا وننتهي اليوم ننتهي. ثم يعني يتمدد او يعني ينفذ الإقامة بسبب عدم انتهاء مهمته فله ان يقصر ولو طالت المدة وانما الذي آآ - [00:36:44](#) الذي لا يجوز فيه القصر اذا كانت الإقامة محققة لمدة تزيد اربعة عن اربعة ايام فكثير من الاسئلة تسأل عن قضية لابد من استقبال القبلة في النافلة على الراحلة هذا جاء في الحديث - [00:37:06](#)

يعني مهو بواجب هذا مستحب لا يقال انه واجب ولكنه مستحب. قوله يومئ برأسه ليس في دليل على ان الائمة انما يكون بالرأس فقط آآ معلوم ان ان الريما هو يعني يكون بالرأس ويكون بغيره. ومعلوم ان انخفاض - [00:37:23](#) السجود عن ركوع انما يكون بنزول يعني بنزول يعني في وغير الراجب يعني ما هو بيومي بالراس وهو يعني مستقيم بس يحركه تحريك يسير وانما ينزل ينزل به. يقول ايها افضل - [00:37:46](#)

ان ينزل المسافر ويصلي النوافل على الارض او يبقى على الدابة ويومئ ايماء الامر في ذلك واسع لكن يعني هذا له ان ينزل ولكن آآ خفف على الناس بانهم يصلون على - [00:38:08](#)

على الرواحل من اجل انهم يجمعون بين المصلحتين. مصلحة قطع المسافة ومصلحة اه ومصلحة اه آآ التطوع كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله في باب الائمة على الدابة ايه قال باب الائمة على الدابة اي للركوع والسجود لمن لم يتمكن من ذلك. وبهذا قال الجمهور. وروى اشهب عن مالك ان الذي يصلي على - [00:38:25](#)

دابة لا يسجد بل يومئ يعني ما يفسد يعني اذا كان في مسافة فوق دار الدابة يمكن ان يفسد عليها يعني يقال انه يومئ. الاول قال انه يعني اذا لم يجد - [00:38:54](#)

فاذا لم يكن اه اذا ممكن السجود في الاول الى اي للركوع والسجود لمن لم يتمكن من ذلك من السجود والركوع في يعني كونه على يعني المكان الذي فوق الدابة انه واسع وانه يمكن انه - [00:39:09](#)

ويسجد عليه نعم يكون الركاب يعني كثير وواسع ممتد بحيث انه يعني يسجد عليه يسجد. هذا هو المقصود به قال ابن دقيق العيد الحديث يدل على الائمة مطلقا في الركوع والسجود معا. والفقهاء قالوا - [00:39:29](#)

الايام في السجود اخفض من الركوع. ليكون البدل على وفق الاصل اه وليس في لفظ الحديث ما يثبت ولا ينفيه قلت الا انه وقع في حديث جابر عند الترمذي كما تقدم. نعم - [00:39:52](#)

بانه يعني يكون اقوى يقول ما حكم من رفع قدميه عن الارض اثناء السجود؟ من بدايته الى ان رفع ما يصلح صلاته لانه لا بد من السجود على الاعضاء السبعة - [00:40:16](#)

اذا كان رافعها مرة ولا من وسط الارض ابدا. والحين سجدوا في رافعها. ما ما يصح ما يصح صلاته يعني لابد من السجود على هذه الاعضاء السبعة يقول ما حكم ازالة شعر بدن المرأة بما يسمى بالليزر - [00:40:34](#)

ونتيجة ذلك انه يمنع من انباته مرة اخرى. والله اذا كان بمضرة لا ترتفع عليه مضرة ما في بأس يقول اشترى من شخص ملابس ودفع الثمن وبعد يومين جاء وقال لا تعجبني هذه الملابس. اريد ان ارجع مالي. وقد وقع البيع - [00:40:54](#)

فهل له ذلك اعد السؤال يقول اشترى ملابس ودفع ثمنها وبعد يومين جاء وقال لا تعجبني هذه الملابس اريد ان ارجع مالي. لا ليس له ذلك. لانه ما دام انه رآها - [00:41:16](#)

ويعني هذا شيء اعجبه في الاول فلا يلزم ذاك الا اذا يعني آآ وافق من نفسه على ان يسامحه او ان يسترجع يعني ذلك اما كونه يلزمه لا يلزم لانه اخذ شيئا يعني آآ يعني آآ على اساس انه يعني آآ - [00:41:34](#)

هو الذي يريده فكونه يأتي ويلزم ذاك لا يلزمه ولكن ان آآ ان آآ سامحه او وافق على طلبه واسترجع ورد عليه القيمة فهذا من المعاملة الطيبة لكن اللزوم ليس - [00:41:58](#)

وهذا يقول ما حكم لبس البنطال والكرافتة علما بان العمل يفرض علينا ذلك يبحث له عن عمل لا لا يفرط فيه في ذلك يقول هل ثبت عن الشيخ ابن باز رحمه الله انه كان يقول في التشهد الاخير حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله انا الى الله راغبون - [00:42:18](#)

حيث قال ما دعوت به في امر عسير الا تيسر ابدا ابدا هذا ليس بصحيح ولا يقولها الشيخ ابن باز ابدا لان الشيخ ابن باز رحمه الله من المعنيين بالاثار واتباع الاثر - [00:42:42](#)

وكونه يأتي بشيء ليس له اساس كهذا الذي يقال انه فعل هذا وانه لم يعني آآ يدعو به بشيء ذاته هذا يحتاج الى نص ولا نصح في ذلك فإن قال قال انا جربت هذا ونفع. ولو ولو كان لان العبرة ليست بالتجارب. العبرة بموافقة السنن - [00:42:58](#)

الاية فيها صيغة دعاء هل الاية هذي فيها ما فيها دعاء ما فيها الا حسبنا حسبنا الله كلمة حسبنا الله هذا دعاء لكن سيؤتينا الله من فضله ورسوله اخبار ورجاء بانه يعني انه يحصل لهم وهذا ايضا الاية في المنافقين - [00:43:24](#)

قال ولو انهم رضوا ما اتاهم الله ورسوله. وقالوا حسبنا الله سيأتينا الله من فضله ورسوله. يعني حصل لهم في الماضي ويأملون ان يحصلوا في المستقبل ما في دعاء هي شهادة دعاء الدعاء في كلمة حسبنا الله دعا - [00:43:43](#)

لكن سيؤتينا الله فضله ورسوله يعني هذا ذكر الله عن المنافقين قال ولو انهم رضوا ما اتاهم الرسول فقالوا حسبنا الله ليش هذا شرع للناس بانهم يقولون هذا ويدعون بذلك لان هذا اصلا ليس دعاء - [00:43:59](#)

ويكفي يعني يكفي في الدعاء ما تلتفت بالسنة لا سيما ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. هذا اجمع دعاء وكان الرسول يدعو به وكان انس رضي الله عنه يدعو - [00:44:17](#)

بهذا الدعاء واذا دعا بدعاء غيره دعا به مع غيره اما ان يأتي به وحده او يأتي بغيره ويأتي به معه. فهذا هو الذي ينبغي ان يحرص عليه لان فيه جمع بين حسنة سعادة الدنيا وسعادة الآخرة. والسلامة من النار - [00:44:34](#)

واما اشياء ليس لها اساس وانما هي استحسانات او دعوة تجريبات كل هذا لا يصلح لان هذا ليس ليس هذا اساسا يعول عليه ويعتمد عليه يقول هل يدخل في الايام الاربعة التي تقصر فيها الصلاة بالنسبة للمسافر؟ هل يدخل فيها يوم الوصول ويوم السفر - [00:44:55](#)

اه هي اذا كان اذا كان هي فيها فيها اربع صلاة عشرين صلاة يعني اربعة ايام يصلي فيها عشرين صلاة وقد تكون هذه الايام من البداية وقد تكون ملفقة مثل ما حصل - [00:45:20](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم جاء في ضحى يعني ضحى يوم الرابع ثم مشى يعني الى منى في ضحى اليوم فصار نصفه الاول

غير موجود في الابطال او الجزء - [00:45:38](#)

اول النهار واما بالنسبة و اخر النهار كان بمكة في يوم الثامن الذي هو يوم التروية يعني كان النصف الاول يعني كان في مكة وفي محل اقامته هذه المدة و اخره من الظهر فما بعدها ليس ليس في - [00:45:54](#)

ليس في في مكة او ليس في المكان الذي فاذا هذا اليوم يوم الدخول يوم الخروج يعني حصل فيهما تلفيق. يعني بعض هذا هذا وصارت الاربعة ايام بذلك. يقول اه ما هي العبارة الصحيحة ان نقول التوحيد جزء من الايمان ام - [00:46:16](#)
الايمان جزء من التوحيد ايش نقول؟ نقول التوحيد جزء من الايمان يعني كما هو معلوم يعني آآ يعني آآ هو ما يقوم بالقلوب. ما يقوم بالقلوب هذا يطلق عليه الايمان - [00:46:36](#)

ولكنه اذا جاء مطلقا فانه يدخل فيه الاعمال الظاهرة يدخل فيه الاعمال الظاهرة والتوحيد هو توحيد الله عز وجل وتوحيد الله بافعاله توحيد الله بربوبيته والوحيته واسمائه وصفاته كل ذلك يعني يقال له توحيد - [00:46:58](#)
اذا كان المقصود من ذلك ما يقوم بالقلوب اذا كان ما يقوم بالقلوب فانه آآ يعتبر مثل مثل يعني اساس الايمان الذي هو ما يقوم بالقلوب ولكنه يتكون من ثلاثة اشياء. ثم ايضا يعني هذا الذي هو التوحيد يعني توحيد الله - [00:47:20](#)
باسمائه بافعاله ربوبيته والوحيته واسمائه وصفاته صار مثل مثل كلمة الايمان فيه الامور الثلاثة هذه كلها يقول افتى بعض المؤيدين للثورات التي حدثت في البلاد الاسلامية بجواز الاحتفال بيوم الثورة قياسا على احتفال النبي - [00:47:40](#)
صلى الله عليه وسلم بعاشوراء ما رأيكم؟ الرسول صلى الله عليه وسلم يعني صام ذلك اليوم وامر بصيامه فصار ذلك سنة. واما قضية الاحتفالات التي يعني وهذا لا يقال له احتفال. هذا اه سنة شرعها - [00:48:01](#)
وسلم وهي انه يصام ذلك اليوم تطوعا لا يقال انه يسمى احتفال وانما هو فعل طاعة في وقت معين مثل ما ارشد الى انه يصام يوم الاثنين يعني يصوم يوم الاثنين فهذا غير الاحتفال الاحتفالات هذي آآ التي يحتفل بها الناس - [00:48:22](#)
تخالف هذه كلها بصيام واولئك يحتفلون بشيء لا صيام فيه. يحتفلون في في ياتون بامور من كرة وبامور يعني يعني لا تليق في احتفالاتهم بمثل هذه الاحتفالات فلا فلا صلة ولا علاقة ولا تناسب بين هذه الاحتفالات المحدثه وبين الاحتفالات وبين آآ السنة -

[00:48:47](#)

التي هي الصيام آآ في آآ في يوم الاثنين لانه ولد فيه صلى الله عليه وسلم وبين صيام يوم عاشوراء لانه او يوم انجى الله فيه موسى وقومه واهلك فرعون وقومه - [00:49:12](#)

وما دام الكلام على الاحتفالات حدثنا جزاك الله خير عن الاحتفال بالمولد النبوي المولد النبوي آآ الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان احتفل بمولده ولا ارشد الى ذلك. والخلفاء الراشدون ما فعلوه. وهم خير الناس وفضل الناس - [00:49:28](#)
واشد الناس اتباعا للرسول اعظم الناس اتباعا للرسول صلى الله عليه وسلم وما فعلوا ذلك بل اصحابه لم يفعلوا ذلك. كلهم لم يفعلوا ذلك. والتابعون كلهم لم يفعلوا ذلك. واتباع التابعين كلهم لم يفعلوا ذلك - [00:49:48](#)

والاحتفال بالموالد ما ولد ولا حصل الا في القرن الرابع اول ما وجدت فيه الموالد والاشتغال بالموالد انما هو في القرن الرابع هو الذي احداثه هم العبيديون الذين حكموا مصر - [00:50:05](#)

العبيديون الذين حكموا مصر هم الذي اول من احداثه في القرن الرابع الهجري فاذا القرن الاول اللي هو خير القرون. القرن الثاني اللي هو الذي يليه. والقرن الثالث الذي يليه. ثلاث مئة سنة كاملة. ما يوجد فيها شيء يقال احتفالات - [00:50:24](#)

لا بموارد ولا غيرها ما في ما جاء في شيء من ذلك وانما هذه الامور وجدت فيما بعد فلو كان خيرا لسبق اليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ولو كان ذلك حقا لفعله الرسول او ارشد اليه. وايضا يعني فعله اصحابه - [00:50:40](#)

الخلفاء الراشدون وغيرهم فاذا كان عصر الصحابة انتهى. وعصر التابعين انتهى وعصر التابعين اتباع التابعي انتهى. ولا يوجد اذا هذا من الامور اذا هذا من محدثات الامور والذين احداثوه فهو من اهل البدع - [00:51:00](#)

وقدوتهم وحجتهم في ذلك تقليد النصارى تقليد النصارى يحتفلون بميلاد عيسى اذا نحتفل بميلاد محمد صلى الله عليه

وسلم. يعني يعني هذا من الامور واضحة ان هذا ليس من السنة في شيء وليس مما جاءت في السنة ولا يعني يليق فعله وانما -

[00:51:18](#)

القوة والاسوة اه رسول الله واصحابه الكرام وكذلك الذين تبعوهم باحسان وما دام انه مضى ثلاثة قرون كاملة لا وجود لشيء يقال له

الاحتفال فيها بل ان بانه لا يوجد الكلام فيها - [00:51:43](#)

يعني في الموارد يعني ولهذا يثر في القرون والمؤلفات اللي اؤلفت في القرون ما جاء فيها ذكر الموارد لانها ما وجدت حتى يتكلم

فيها ولكن لما وجد في القرن الرابع تكلم الناس فيها من مؤيد ومن معارض - [00:52:01](#)

اليك يقول السائل عندنا في مسجد القرية مات طائر في خزان ماء الوضوء ولا ندري عنه حتى صار طعم الماء وريحه مثل الميتة

الجيفة اعزكم الله فما حكم التطهر بهذا الماء؟ هل نعيد اخر صلاة؟ علمنا فيها بهذه الميتة - [00:52:15](#)

اذا كان اذا كان الماء قليل قليل يعني يتأثر نعم اما اذا كان كثيرا لا يتأثر يعني فيه موت طائر فيه ولا يعني آآ يحصل تغير في طعم

مال كثير لا لا يمكن يؤثر فيه طائر يموت فيه - [00:52:39](#)

الماء الكثير وانما الشيء القليل هو الذي يمكن ان يتأثر القليل هو الذي يمكن ان يتأثر واذا كان يعني آآ انه مات فيه وحصل تغير

برائحة كريهة يعني من من تلك الميتة او من ذلك الحيوان الذي مات فانه آآ لا يجوز الوضوء به - [00:52:59](#)

حيث كان قليلا يؤثر فيه النجاسة اما اذا كان كثيرا لا تؤثر به فهذا لا لا محذور من من استعماله. والان يريدون يعيدون الصلاة من من

اي صلاة يعيدون. هم لا يعرفون متى سقط فمات - [00:53:23](#)

اذا كان اذا كان انهم اذا كان انهم يعرفون انه حصل آآ الصلوات التي صلوها وهم يعني يشمونها منه طعم قتل النجاسة فانهم يعتبرون

صلوا بغير وضوء. ويتحققون من الشيء الذي قد حصل منهم. الشيء الذي تحققوه بانهم - [00:53:39](#)

قل فيه بهذا الوضوء المتنجس او الوضوء النجس فانهم يعيدون الصلاة التي يجزمون بانها حصلت في اه اه ذلك الوقت المتنجس.

يقول احسن الله اليك هل هناك محذور في مد الرجل تجاه القبلة؟ ليس في محذور. لا محظورة في ذلك ولا مانع - [00:53:59](#)

ذلك. وكذلك استدبارها. والرسول صلى الله عليه وسلم كان كان يصلي بالناس ثم يدير ظهره وجهه الى الناس وظهره الى القبلة

وظهره الى الكعبة وهو يصلي تحت الكعبة ما في بأس - [00:54:19](#)

اقول لابس يكون انسان يعني يمد رجله او قد يكون بحاجة الى ذلك لا بأس يعني هذا ليس فيه امتهان للكعبة. يقول احسن الله اليك

كيف يعالج الانسان نفسه اذا احس بانه ينافق. اولا - [00:54:35](#)

يبتعد عن الوسواس وتلاعب الشيطان به واذا وجد من نفسه يعني شيء يعني من اجل ملاحظة الناس فعليه انه يستعيز بالله من

الشيطان الرجيم يجهز لنفسه بان يكون آآ - [00:54:50](#)

غير ملاحظ للناس وملاحظ لنظر الناس وثناء الناس وانما اه اه يقبل على طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم يرجو ثواب

الله ورفع عقاب الله لا يخطر بباله انه يريد من الناس ان يمدحوه وان يعني يثنوا عليه او او يصفوه بصفة - [00:55:13](#)

طيبة وانما عليه الاقبال على طاعة الله وطاعة رسوله والبعد عن ذلك يجهز نفسه بان يبعد يعني هذا شيء عن نفسه ويستعيز بالله من

الشيطان الرجيم ويعرف ان ان آآ ان الانسان الذي ينفع الانسان اذا اخلص - [00:55:38](#)

لله عز وجل وآآ اما كونه آآ يجعل آآ في نفسه انه يلاحظ ان يلاحظ ثناء الناس عليه عليه ان يحرص على من كل المدح والثناء في

مدحه وهو الله عز وجل واما كل الشر كله شر - [00:55:58](#)

في اه اه في سخطه وعدم رضاه ولا يجعل الانسان من عمله نصيبا لغير الله وانما يكون كله خالصا لله عز وجل وبعبدا عن ان يكون

في غيره آآ شركة فيه - [00:56:21](#)

يقول روى الحاكم في المستدرک ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج خديجة رضي الله عنها وكان عمرها خمسة وعشرين سنة وروى

البيهقي عمرها؟ خمسة وعشرين. اه البيهقي روى في دلائل النبوة انها كانت في سن ثمانية وعشرين - [00:56:39](#)

هل هناك روايات اصح او تبين الصحيح من هذه الروايات؟ والله المشهورة انها عمرها اربعين وعمرها خمسة وعشرين هذا اللي

مشهور واما هذه ما اعرف فيها عن ثبوتها من فقد الماء في البر فتييم وصى. وهو في الصلاة جاء الماء - 00:56:56
هل يقطع صلاته والله ما اذكر يعني المسألة فيها خلاف بين اهل العلم لكن هل يقطعها او انه يعني يستمر ما يظهر لي الا شيء اما اذا
كان بعد الصلاة فهذا لا اشكال فيه - 00:57:15

الصلاة يعني صحيحة وانتهت ولا يحتاج الى ان يتوضأ ويعيد الصلاة الاستدلال بقوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله.
على الترغيب في العمل. هل هذا الاستدلال صحيح والله هو اه معلوم ان ان لا شك انها في ترغيب هذا. اقول اه في في ترغيب. يعني
وان ان - 00:57:33

ان من يعمل يعني هذه الاعمال وانها ستظهر والله عز وجل آآ يعني آآ مطلع على كل شيء والرسول صلى الله عليه وسلم في حياته
يعني آآ آآ يعني الذي رآه - 00:57:57

احده فلا شك انه في ترغيب. يعني لا يقال انه لان طلاب اعملوا هو نفسه يعني نفس نفس العمل المطلوب هو ترغيب في العمل
الصالح. الانسان اذا امر بشيء فهو مرغوب في ان يأتي في ان يأتي به على - 00:58:17

ليحصل الاجر في ذلك. لا يقال ان هذا لا ترغيب فيه يقول في بلادنا معروف لدى الناس ان الجمارك يتعاملون بالرشوة وتوجد شركات
تقدم خدمة للجمارك بمعنى ندفع لهذه الشركات مالا وهي تقوم بتخليص البضائع والاوراق - 00:58:37

واخراج السلعة من الميناء. لا ندري هل هذه الشركة تدفع للجمارك او لا؟ ابدا لا يضرك اقول له يضرك هذه هل تهدف او ما تدفع ما دام
انك اعطيتها شيء مقابل عملهم؟ اه كونهم يقدمون او لا يقدمون هذا يعني اه - 00:58:59

لا يلجأ يعني لا يترتب عليه انك لابد ان تعرف هل فعلوا ما فعلوا؟ ما دام انك اعطيتهم شيء فانت يعني اذا كنت ما قلت هذا هذا
تعطيه لهم او هذا آآ ادفعه على سبيل الرشوة انت لا لا دخلك في هذا - 00:59:16

كونه عطيته مقابل عمله ثم تصرف فيه باي تصرف اللهم الا يكون شيئا كثيرا جدا يعرف انه ما يقدم الا من اجل الرشوة منه جزاكم
الله خيرا سبحانه الله وبحمده نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 00:59:36